

قرار رقم (43) لسنة 2021

بشأن

تعديل بعض أحكام الكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) والكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى القرار رقم (118) لسنة 2019 بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما.
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (11) لسنة 2021 المنعقد بتاريخ 2021/03/30؛

قرر ما يلي:

مادة أولى:

يعدل الكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

مادة ثانية:

يعدل الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

مادة ثالثة:

يعدل الملحق رقم 2 (هيكل نموذج تقرير حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وفقاً للمرفق رقم (2) لهذا القرار.

مادة رابعة:

يلغى الملحق رقم (3) (هيكل تقرير المكافآت) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وفقا للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

مادة خامسة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


أ.د. أحمد عبدالرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2021/04/01

مرهق رقم (1)

م	الكتاب	الفصل	المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
1	العاشر	الثالث	2-2-3	<p>يجب على كل شركة مدرجة أن تحتفظ بسجل خاص يتضمن الآتي:</p> <p>1- الإفصاحات والإخطارات الخاصة بالمطلعين.</p> <p>2- بياناً مفصلاً ودقيقاً عن المكافآت والرواتب والحوافز وغيرها من المزايا المالية الأخرى التي يستحقها كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة وأعضاء إدارتها التنفيذية، على أن يتم تضمينه في تقارير الجمعية العامة.</p> <p>ويكون من حق أصحاب الشأن الاطلاع على هذا السجل خلال ساعات العمل المعتادة.</p>	<p>يجب على كل شركة مدرجة أن تحتفظ بسجل خاص يتضمن الآتي:</p> <p>1- الإفصاحات والإخطارات الخاصة بالمطلعين.</p> <p>2- البيانات المتعلقة بالمكافآت والرواتب والحوافز وغيرها من المزايا المالية الأخرى لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء.</p> <p>ويكون من حق كافة مساهمي الشركة الاطلاع على هذا السجل خلال ساعات العمل المعتادة لدى الشركة دون أي رسم أو مقابل، كما يجب على الشركة أن تلتزم بتحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة.</p>
2	الخامس عشر	الرابع	3-4	<p>تشمل مهام ومسئوليات لجنة الترشيحات والمكافآت ما يلي:</p> <p>....</p> <p>5. إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والتنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيأ كانت طبيعتها ومسامها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليه ويتلى من رئيس مجلس الإدارة. ويتعين أن تقوم الشركة بإتباع معايير الدقة والشفافية عند إعداد</p>	<p>تشمل مهام ومسئوليات لجنة الترشيحات والمكافآت ما يلي:</p> <p>....</p> <p>5. إعداد تقرير الحوكمة بشكل سنوي يتضمن إجمالي المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والتنفيذية والمدراء سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيأ كانت طبيعتها ومسامها في صورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال الشركة أو الشركات التابعة، وذلك وفقاً للهيكل الوارد ضمن القاعدة الثالثة من الملحق رقم (2) من هذا الكتاب.</p>

	التقرير الخاص بالمكافآت، بحيث يتم الإفصاح عن كافة المكافآت الممنوحة سواء كانت في صورة مباشرة أو غير مباشرة، وتجنب أية محاولة للإخفاء أو التضليل.				
إلغاء المادة	-	4-4	الرابع	الخامس عشر	3
يتعين على الشركة أن تحتفظ بسجل خاص يتضمن الآتي: 1. إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء.. 2. كل البيانات المتعلقة بالمكافآت والرواتب والحوافز وغيرها من المزايا المالية الأخرى التي تم منحها بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل الشركة أو الشركات التابعة. ويكون من حق كافة مساهمي الشركة الاطلاع على هذا السجل خلال ساعات العمل المعتادة لدى الشركة دون أي رسم أو مقابل، كما يجب على الشركة أن تلتزم بتحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري بما يعكس حقيقة الأوضاع الأطراف ذات العلاقة.	يتعين على الشركة أن تضع سجلاً خاصاً بإفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، على أن يكون السجل متاحاً للاطلاع عليه من قبل كافة مساهمي الشركة، هذا ويحق لكافة مساهمي الشركة الاطلاع على هذا السجل دون أي رسم أو مقابل، كما يجب على الشركة أن تلتزم بتحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة.	6-8	الثامن	الخامس عشر	4
إلغاء الملحق	-	-	الملحق (3)	الخامس عشر	5

تعديل الملحق رقم (2) من الكتاب الخامس عشر وفقاً لما يلي:

قبل التعديل:

...."

القاعدة الثالثة

اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت.
- تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

.....

القاعدة السابعة

الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

- موجز عن تطبيق آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح.
- نبذة عن تطبيق متطلبات سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل وحدة تنظيم شؤون المستثمرين.
- نبذة عن كيفية تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات، والاعتماد عليها بشكل كبير في عمليات الإفصاح."

القاعدة الثالثة

اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- نبذة عن تطبيق متطلبات تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت.
 - تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء، بحيث يحتوي على المعلومات التالية كحد أدنى:
- 1- ملخص سياسة المكافآت والحوافز المتبع لدى الشركة وبشكل خاص ما يرتبط بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء.
- 2- تضمين البيانين التاليين وذلك كآتي:

المكافآت والمزايا لأعضاء مجلس الإدارة *

المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة		المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم		إجمالي عدد الأعضاء
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	
مكافأة لجان	مكافأة سنوية	مكافأة لجان	تأمين صحي

* تفاصيل شرائح وأنواع المكافآت والمزايا المذكورة هي على سبيل المثال لا الحصر.

إجمالي المكافآت والمزايا الممنوحة لخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى مكافآت، يضاف إليهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي أو من يقوم مقامهما إن لم يكونا من ضمنهم*

المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة						المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم						إجمالي عدد المناصب التنفيذية	
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)						المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)							
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)					المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)						
مكافأة سنوية	بدل تعليم الأبناء	بدل مواسلات	بدل سكن	تذاكر سنوية	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الإجمالية) خلال العام	مكافأة سنوية	بدل تعليم الأبناء	بدل مواسلات	بدل سكن	تذاكر سنوية	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الإجمالية) خلال العام

* تفاصيل شرائح وأنواع المكافآت والمزايا المذكورة هي على سبيل المثال لا الحصر.

3- آية انحرافات جوهرية عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

...

القاعدة السابعة

الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

- موجز عن تطبيق آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح.
- نبذة عن تطبيق متطلبات سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء.
- بيان مختصر عن تطبيق متطلبات تشكيل وحدة تنظيم شؤون المستثمرين.
- نبذة عن كيفية تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات، والاعتماد عليها بشكل كبير في عمليات الإفصاح.